الجمهورية التونسية الحمد لله الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار : عـ10 دد

تاريخ القرار: 22 أوت 2012

قــــرار

بتاريخ 22 أوت 2012 ، أصدر نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات القرار عـ10ـدد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين :

الدعية: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني، الكائن مقرها بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي - 1008 تونس.

من جهـــة

المدعى عليها: شركة " إتصالات تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة 2- ضفاف البحيرة - 1053 تونس.

من جهـــة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عــ01_دد لسنة 2001 المؤرخ في 7 ماي المؤرخ في 15 جانفي 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عــ04 دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008.

وبعد الاطلاع على الأمر عــ3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة عـ 15 دد المؤرخ في 14 افريل 2011 والمتعلق بالمبادئ التوجيهية المنظمة لعروض خدمات الاتصالات بالتفصيل.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أورنج تونس" بتاريخ 16 أوت 2012 والمتضمن طلبها اتخاذ تدابير وقتية تقضي بإلزام المدعى عليها بإيقاف ترويج العرض التجارى Millenium وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الاشهارية المتعلقة به.

وبعد الاطلاع على بقية الوثائق المظروفة بالملف.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل :

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت بتاريخ 16 أوت 2012 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات ضد " اتصالات تونس" سنجلت بدفاتر الهيئة تحت عــ42 دد وتضمنت طلب تدخل الهيئة قصد الإذن بالزام الشركة المدعى عليها بإيقاف ترويج العرض التجاري موضوع النزاع وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الاشهارية المتعلقة به.

و حيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أورنج تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من تعمد "اتصالات تونس" باستغلال انفرادها لتوفير خدمة الهاتف القار ترويج عرض تجاري ترويجي أطلقت عليه اسم Millenium يتمثل في منح كل مشتركيها في خدمة الهاتف القار دون استثناء من مبلغ جزافي يقدر بثلاثين دينارا في الشهر يمكن الحريف من إجراء مكالمات هاتفية مجانا ودون سقف وذلك نحو جميع مشتركيها في خدمة الهاتف القار وخدمة الهاتف الجوال وعليسة طيلة كامل ساعات اليوم وكامل أيام الأسبوع ، هذا علاوة على تعمد المدعى عليها تمكين المشتركين الجدد في خدمة خطوط الاشتراك الرقمية اللامتوازية ADSL من امتياز Willenium وهو ما اعتبرته العارضة ممارسة قيمة اشتراك حرفاء اتصالات تونس في عرض Millenium ، وهو ما اعتبرته العارضة ممارسة مخالفة لقواعد المنافسة النزيهة.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها نسخة من المعلقة الاشهارية للعرض محل النزاع تحتوي على وصف لخصائصه التجاربة.

وحيث شددت العارضة على عدم مشروعية العرض وعلى عدم احترامه لقواعد المنافسة النزيهة اعتبارا لمخالفته للمبادئ التوجيهية المنظمة للعروض التجارية وعدم مطابقته للنصوص التشريعية المعمول بها في مادة الاتصالات وذلك من خلال تعمد المدعى عليها عند ترويجها للعرض التجاري موضوع نزاع الحال الربط بين أكثر من خدمة : خدمة الهاتف القار وخدمة الهاتف الجوال وخدمة خطوط الاشتراك الرقمية اللامتوازية ADSL ، الأمر الذي لا يمكنها من مجاراتها أو توفير عرض مماثل ، كما اعتبرت المدعية أن هذا العرض يكرس عامل النادي المغلق وهو ما يشكل ممارسة غير مشروعة.

و حيث انتهت الشركة المدعية إلى طلب تدخل نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات لاتخاذ التدابير الوقتية الـتي يقتضيها القانون لإلـزام الضد بإيقاف تـرويج العرض موضوع النزاع وسحبه من السوق مع جميع اللوائح الاشهارية المتعلقة به .

في مدى وجاهة طلب شركة " أورنج تونس"

حيث يتضح بالرجوع إلى ملف القضية الاستعجالية موضوع النظر الآن ومن بقية المستندات المسدلي بها أنّ جوهر النزاع يتمحور أساسا حول مدى تطابق العرض التجاري Millenium كيفما تم التطرق إليه في الوقائع الآنف عرضها مع ما تمليه مقتضيات الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالعروض التجارية وما تفرضه قواعد المنافسة النزيهة والعادلة في هدنا الخصوص.

وحيث وقبل الخوض في أصل النزاع ، يتجه التذكير بالإطار القانوني المذكور قصد الإلمام بمختلف الجوانب القانونية والتنظيمية للمسألة المتنازع فيها.

الإطار القانوني والتنظيمي المتعلق بالعروض التجارية للمشغلين

حيث يخضع تنظيم العروض التجارية لمشغلي الشبكات العمومية للاتصالات إلى أحكام الأمر عــ3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ والى قرار الهيئة عــ15 دد المؤرخ في 14 افريل 2011 والمتعلق بالمبادئ التوجيهية المنظمة لعروض خدمات الاتصالات بالتفصيل.

الأمر عـ3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008

حيث نص الفصل 3 (أ) من هذا الأمر على انه يتعين على مشغلي الشبكات العمومية للاتصالات وقبل تسويق عروضهم التجارية توجيه نظير من وثيقة إشهار التعريفات إلى الهيئة خمسة عشر يوما على الأقل قبل تسويق أي خدمة جديدة يعتزم المشغل إسدائها لحرفائه.

وحيث مكنت أحكام الفصل سابق الـذكر الهيئة الوطنية للاتصالات من أن تفرض على مشغلي الشبكات إدخال تغييرات على تعريفات خدماتهم او على شروط بيعها إذا اتضح أن هذه العروض لا تحترم قواعد المنافسة المشروعة.

وحيث يستشف مما سبق، ان ترويج العروض التجارية من قبل المشغلين يخضع وجوبا وقانونا إلى موافقة الهيئة التي تتكفل مصالحها المختصة بدراسته من مختلف جوانبه القانونية والفنية وخاصة التعريفية والتثبت من مدى احترامه للمبادئ المار ذكرها. وتتولى الهيئة رفض كل عرض تجارى اتضح لها عدم مراعاته لتلك المبادئ والشروط.

قرار الهيئة عـ15 دد المؤرخ في 14 أفريل 2011

حيث أصدرت الهيئة الوطنية للاتصالات القرار عـ15ـدد المؤرخ في 14 أفريل 2011 يتعلق بوضع مبادئ توجيهية حول عروض خدمات الاتصالات بالتفصيل. وتهدف هذه المبادئ إلى ضبط إجراءات موحدة لتقديم مشاريع العروض التجارية من طرف المشغلين تضمن سرعة ونجاعة

معالجة تلك المشاريع من جهة وتمكن من دراستها بالاعتماد على المبادئ التي حددها الأمر عـ3026دد لسنة 2008 السابق الذكر.

أصل النزاع

وحيث وبالرجوع إلى ملف القضية، اتضح أن شركة "اتصالات تونس" قد قامت فعلا بترويج عرض أطلقت عليه اسم Millenium يخول لحرفائها المشتركين في خدمة الهاتف القار من إجراء مكالمات مجانا ودون سقف موجهة نحو مشتركيها في خدمة الهاتف الجوال وعليسة طيلة كامل ساعات اليوم وكامل أيام الأسبوع وذلك مقابل مبلغ جزافي يقدر بثلاثين دينارا، كما أن هذا العرض متوفر في شكل رصيد مفوتر لاحق الدفع وفي شكل رصيد مغلق مسبق الدفع فضلا على انه يمكن المشتركين الجدد في خدمة خطوط الاشتراك الرقمية اللامتوازية ADSL

وحيث ثبت بعد الاطلاع على المراسلات المتبادلة بين الهيئة الوطنية للاتصالات والمدعى عليها في خصوص العرض التجاري موضوع الدعوى، أن "اتصالات تونس" وتنفيذا للأمر عــ3026دد المــؤرخ في 15 ســبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشــروط العامــة لاســتغلال الشــبكات العموميــة للاتصالات وشبكات النفاذ قد تقدمت إلى الهيئة بتاريخ 11 جوان 2012 بمطلب قصد السماح لها بترويج العرض التجاري Millenium لمدة ثلاث أشهر تبتدئ من تاريخ 1 جويلية 2012.

وحيث تولت دائرة المنافسة ومتابعة عروض التفصيل بالهيئة دراسة الجوانب الفنية والتعريفية لمشروع العرض التي تقدمت به المدعى عليها ، وتمت المصادقة عليه بموجب مراسلتها الصادرة بتاريخ 26 جوان 2012 بعد أن تبين لها أن ذلك العرض مطابق للمبادئ التوجيهية ولا يمس بقواعد المنافسة النزيهة .

وحيث وطالما تم ترويج العرض التجاري موضوع الدعوى وفق الصيغ القانونية والتراتيب الجاري بها العمل وعلى ضوء موافقة الهيئة الوطنية للاتصالات، فإنّ المطالبة بإيقاف ترويج ذلك العرض وسحبه من السوق يكون في غير طريقه واتجه رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات ، قررنا نحن محسن الجزيري، نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

نائب رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محسن الجزيري